Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256
مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَولِيّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ

العدد الحادي عشر – كانون الاول – 2024

اشكاليات الطريقة الانتخابية في قانون انتخاب اعضاء مجلس النواب ومجالس المحافظات والاقضية رقم (4) لعام 2023

م.م. زهراء فاهم حسن الجعيفري[1] م.د. صلاح حسن حمود الصراف[2]

[1] كلية العلوم السياسية/ جامعة الكوفة – العراق
[2] جامعة جابر بن حيان للعلوم الطبية – العراق

Zahraaf.aljuaifari@uokufa.edu.iq
Salah.Alsarraf@jmu.edu.iq

ملخص. يعد الاصلاح الانتخابي جزء لا يتجزأ من عملية الاصلاح الشامل في العراق وعلى كافة الاصعدة, اذ نتيجة الحاجة الماسة للبحث في اشكاليات طريقة سانت ليغو العراقية, والعمل على تقديم الحلول والمقترحات المعالجة للطريقة من اجل رفد العملية السياسية الحديثة في العراق. يفترض هذا البحث ان الطريقة الانتخابية هي جزء من العملية الانتخابية وهي مرحلة لاحقة لعملية الاقتراع, وان الطريقة الانتخابية تختص بأستخراج نتائج الاقتراع ومعرفة الفائزين بالانتخابات. كما ان الطريقة الانتخابية (سانت ليغو) المطبقة في انتخابات اعضاء مجلس النواب لعام2014 وعام 2018 لم تؤدي الى نتائج عادلة ومرضية للشارع العراقي.

Abstract. Electoral reform is an integral part of the comprhensive reform process in iraq at all levels, as a result of the urgent need to researah the problems of the iraqi saint-lego method, and work to provide solutionns and proposals to addrss the method in order to support the modern political process in iraq. This is part of the researah assumes the Electoral mothed is part of the Electoral process and is a subuent stage of the voting process, and that the Electoral mothed is concerned with extracting the results of the ballot and

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

knowing the winners of the Elections. Also, the Electoral mothed (saint-lego) applied in the Iraqi council of Representatives Elections for the years 2014 and 2018 did not lead to fair and satisfactory results for the Iraqi street.

المقدمة:

تعُد الطريقة الانتخابية احد عناصر الاطار القانوني المنظم للعملية الانتخابية (الذي يشمل النظام الانتخابي بما فيه العملية الانتخابية, الادارة القانونية, ترسيم الدوائر الانتخابية, تسجيل الناخبين وتحديث سجلهم الانتخابي, تسجيل المرشحين والكيانات والائتلافات السياسية, عمليات التصويت الخاص والعام, عد وفرز الاصوات, تثقيف وتوعية الناخبين, تسوية المنازعات الانتخابية).

تكمن اهمية الطريقة الانتخابية في استخراج نتائج الانتخابات بطريقة حسابية (ارقام), وهي ذات طبيعة احصائية, لها آثار قانونية وسياسية واجتماعية متعددة, لذا من الضروري اصلاحها خاصة اذا كان يعتريها بعض النقص او القصور, او لا يؤدي تطبيقها الى نتائج عادلة معبرة عن توجهات وأراء الشارع بصورة دقيقة وحقيقية.

تتركز مشكلة البحث على موضوع رئيس اساسه تمثل في ان الطريقة الانتخابية (سانت ليغو) في العراق يشوبها القصور والنقص والاشكاليات, وعدم اتيانها المخرجات المرجوة المعبرة عن الرأي العام العراقي, لان تصميمها يعكس فلسفة ومصالح القوى المسيطرة على السلطة في النظام السياسي العراقي بما يحقق انتصارها وفوزها في الانتخابات سواءا في انتخابات اعضاء مجلس النواب او انتخابات اعضاء مجالس المحافظات غير المنتظمة باقليم.

المبحث الاول: ماهية الطريقة الانتخابية

يخلط اغلب الباحثين بين مراحل العملية الانتخابية التي ينظمها القانون الانتخابي وبين الطريقة الانتخابية التي تعد احد مراحلها الرئيسية التي يبدأ العمل بها بعد مرحلة الاقتراع, فهي تختص بأستخراج النتائج المتحققة للاستحقاقات الانتخابية المختلفة للمرشحين. اما العملية الانتخابية فتشير الى المجموعة المتكاملة لكافة مراحل الاعداد لانتخابات محددة بعينها, وتنفيذها, فهذه العملية تشمل على عدد من المراحل كأقرار قانون الانتخاب (النظام الانتخابي والطريقة الانتخابية), الادارة الانتخابية, ترسيم الدوائر الانتخابية, تسجيل الناخبين وتحديث سجلهم, تسمية المرشحين والاحزاب والكيانات السياسية, الحملة

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

الانتخابية, عملية الاقترع (عملية التصويت العام والخاص), عد وفرز الاصوات, دور وسائل الاعلام في الانتخابات, حرية ونزاهة الانتخابات, والتقاضي الانتخابي وتسوية المنازعات الانتخابية.

بناءا على ما سبق نقسم المبحث الاول الى ما يأتي:

1. المطلب الاول: مفهوم الطريقة الانتخابية

لقد جاء في الطريقة الانتخابية عدد من التعاريف المختلفة, فقد عرفتها موسوعة المعرفة الانتخابية على انها "تنظيم انتخاب الموظفين العامين" فهذا التعريف العام لا ينسجم مع القواعد العامة للنظام القانوني العراقي, فالموظف العام لا يُنتخب في العراق وانما يتم تعينه من الجهات المختصه قانوناً, وهو (كل شخص عهدت اليه وظيفة دائمية داخله في ملاك الدولة الخاص بالموظفين), اما الشخص النيابي الذي يتم انتخابه فهو مكلف بخدمة عامة, وعرفت الطريقة الانتخابية على انها "تنظيم العلاقة بين عملية الانتخاب والمسؤولين المنتخبين" وعلى الرغم من اتساع نطاق هذا التعريف الا انه اشار الى الطريقة المنظمة لنتائج عملية الانتخاب التي تحدد الفائزين في الانتخابات, الا ان التعريف الاخير يعاب عليه بعدم تحديد مضمون تلك الطريقة. اما المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات عرفت الطريقة الانتخابية على انها "الآلية المعتمدة بشكل اساسي لترجمة اصوات الناخبين الى مقاعد تمثيلية وتوزيعها بين مختلف المتنافسين في الانتخابات, ويحدد النظام الانتخابي مجموعة كبيرة من الجوانب المتعلقة بالعملية الانتخابية, اذ يؤثر ويتأثر بها" (الشكراوي, 2017: 164).

ولجانب ما سبق عرفت الطريقة الانتخابية على انها "اسلوب وقواعد فرز الاصوات لتحديد نتائج الانتخابات", ويمكن ان تعرف على انها طريقة ترجمة وتحويل الاصوات الانتخابية الى مقاعد نيابية, وعرفت ايضاً على انها الطريقة التي يتم فيها تحويل الاصوات الانتخابية الى مقاعد في البرلمان. (وول واخرون, 2006 :403)

عرفت ايضاً على انها "الآليات المتبعة لتحويل اصوات الناخبين الى ما يقابلها من المقاعد في الهيئات المنتخبة, عبر اتباع طرق حسابية معينة". (العبدلي, 2016: 39)

بناءا على ما سبق يمكن ان تعرف الطريقة الانتخابية على انها الطريقة او الاسلوب او الآلية التي يقرها القانون الوطني والتي بموجبها يتم تحويل اصوات الناخبين المقترعين الى مقاعد نيابية في المجالس الوطنية او المحلية.

الجدير بالذكر ان الطريقة الانتخابية تتمتع بأهمية كبيرة ومتزايدة في النظم النيابية ذات التطبيقات الديمقراطية الحقيقة فالطريقة تقوم بتحديد المرشحين الفائزين والخاسرين في الانتخابات, فهي تمنح

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

المشروعية الشعبية والقانونية للفائزين في تشكيل المجلس النيابي, او المشروعية في الحصول على المناصب العامة كرئاسة الجمهورية او غيرها وحسب الاستحقاق الانتخابي اولاً, اما ثانيا يمكن القوا ان تأثير النتائج الناجمة عن اعتماد طريقة انتخابية معينة عن غيرها من الطرق في تشكيل واداء وانماط العلاقة فيما بين مؤسسات النظام السياسي الدستورية العامة (التشريعية والتنفيذية والقضائية والمؤسسات شبه الدستورية كالاحزاب السياسية) ومنح نشأتها المشروعية القانونية (الشكراوي: 165).

.2المطلب الثاني: الاطار القانوني للطريقة الانتخابية

يستند تصميم الطريقة الانتخابية على القواعد العامة الواردة في دستور الدولة المطبق والى القوانين الوطنية المنظمة لعملية الانتخاب بصورة خاصة والحقوق السياسية بصورة عامة. اذ ان تحديد الطريقة الانتخابية ترك للقانون العادي ولا يُضمن بأحد فقرات الدستور , مع نصها على المبادئ والحقوق الاساسية لضمان اجراء انتخابات دورية حرة ونزيهة كما هو الحال مع الحق في التصويت الحر والمباشر السري, وايضاً تحدد الدساتير الجهة التي تقوم بعملية تنظيم الانتخابات مع منح المحاكم الدستورية صلاحيات النظر في النزاعات الانتخابية والمصادقة على النتائج النهائية للانتخابات, وعلى هذا الاساس يجب ادراج العناصر التي يستند عليها عمل النظام الانتخابي بصورة عامة بما فيها الطريقة الانتخابية للنظام الانتخابي المعتمد في الدولة, وكالأتي: (الشكراوي: 168)

.2.1تحديد الاطار القانوني الخاص بعملية تنظيم العملية الانتخابية من احدى المجموعات الرئيسة المطبقة في دول العالم, والمستندة على معيار الاغلبية او التمثيل النسبي او الجمع بين الاثنين بما يعرف بالنظام الانتخابي المختلط.

.2.2تقسيم اقليم الدولة الى دوائر انتخابية, وتخصيص المقاعد النيابية المناسبة لها على اسس ومعايير علمية وموضوعية عادلة.

.2.3تحديد حصص الفئات المجتمعية والسياسية الضعيفة او قليلة العدد لتمكينها كما هو الحال مع كوتا النساء والاقليات القومية والدينية.

.2.4تحديد نسبة معينة للفوز (نسبة الحسم او ما تسمى بالعتبات) والتي تمثل الحد الادنى من نسبة الاصوات التي يجب على المرشح الحصول عليها من اجل ادراجه في مرحلة توزيع المقاعد النيابية.

.2.5تحديد الطريقة الانتخابية التي يتم وفقها تحويل اصوات الناخبين الى مقاعد نيابية.

المبحث الثاني: انماط الطرق الانتخابية في النظم الانتخابية

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

بما ان الطريقة الانتخابية تهدف الى تحويل اصوات الناخبين الى ما يناسبها من مقاعد في المجالس النيابية لابد ان تخضع الى معيار معين (معيار الاغلبية, ومعيار التمثيل النسبي) يتم على اساسه احتساب عدد الاصوات المطلوبة لفوز المرشح او الكيانات والاحزاب السياسية باحد المقاعد النيابية, كألاتي:

1 .المطلب الاول: انواع الطرق الانتخابية في نظام الانتخاب الاغلبي

يعَد هذا النظام من ابسط واسهل واقدم النظم الانتخابية, يطبق بسهولة في الدول ذات الثنائية الحزبية, يعود تاريخه على اقل تقدير الى القرن الثاني عشر , وأول من اخذ بتطبيقه هي المملكة البريطانية المتحدة, والنظام الاغلبي من النظم المفضلة لدى (80) دولة في العالم وفقاً لنتائج الدراسة التي أجراها الاتحاد البرلماني العالمي لعام 1993م (الجعيفري, 2022: 58).

في النظام الاغلبي يفوز بالمقعد النيابي كل شخص يحصل على اغلبية الاصوات, فاذا حصل مرشح او عدة مرشحين على عدد من الاصوات تفوق الاصوات التي حصل عليها اي واحد من منافسيه فانه يحصل على المقعد النيابي او المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية التي رشح او رشحوا فيها (الشرقاوي, 2007: 152).

يتمتع هذا النظام بعدد من المزايا منها انه يحقق اغلبية برلمانية الامر الذي ينسحب على تحقيق الاسقرار السياسي, وتحقيق الانسجام والتوافق بين الحكومة والبرلمان, خاصة ان هذا النظام يقوم على نظام ثنائية الاحزاب السياسية. وعلى الرغم من ذلك لم يسلم من النقد خاصة انه نظام يحابي الكتل الكبيرة ويظلم الاقليات والمكونات القومية الصغيرة لان الكتل الكبيرة تستحوذ على اغلبية مقاعد المجلس دون ترك اية فرصة لهذه الاقليات.

الجدير بالذكر, ان الاخذ بالنظم الانتخابية المعتمدة بنتائجها على تطبيق مبدأ الاغلبية, يفرض على المشرع الوطني اختيار الاغلبية المطلوبة لفوز المرشحين, والتي تكون اما اغلبية بسيطة وعلى دور واحد فقط, او اغلبية مطلقة وعلى دورين, كما في ألاتي:-

1.1. نظام الانتخاب ذو الاغلبية البسيطة او النسبية (نظام الاغلبية ذو الدور الواحد)

يفوز بالمقعد او المقاعد النيابية المخصصة للدائرة الانتخابية المرشح او القائمة التي تحصل على اكثرية اصوات الناخبين الصحيحة من الدور الاول, بغض النظر عن عدد الاصوات التي يحصل عليها المرشحين الخاسرين الاخرين مجتمعين معاً, او عدد الاصوات التي حصلت عليها القوائم الخاسرة

الاخرى مجتمعة, فالاغلبية البسيطة تعني حصول المرشح او الاحزاب او الكيانات السياسية على عدد من الاصوات يفوق عدد الاصوات التي حصل عليها اي من المرشحين الاخرين او القوائم الاخرى بغض النظر عن نسبة تلك الاصوات من المجموع العام (الشكري, 2012: 299).

وللتقريب من ذلك نفترض وجود (4) مرشحين او متنافسين في دائرة انتخابية واحدة, وقد حصل المرشح الاول على (1500) صوت, والمرشح الثاني على حصل على (1800) صوت, اما المرشح الثالث حصل على (1600) صوت, والمرشح الاخير حصل على (700) صوت, فالفائز يكون هو المرشح الثاني, لانه حصل على اكبر عدد من الاصوات الصحيحة في الدائرة الانتخابية المعنية, حتى لو كان عدد اصوات المرشحين الاخرين مجتمعة اكثر من عدد اصواته, والامر ينسحب على بقية المرشحين في الدوائر الانتخابية الاخرى, بالتالي يفوز الحزب الذي يحصل على الاغلبية البسيطة من مجموع الدوائر الانتخابية.

1.2. نظام الانتخاب ذو الاغلبية المطلقة (نظام الاغلبية ذو الدورين)

يفوز بالمقعد او المقاعد النيابية المخصصة للدائرة الانتخابية المرشح او القائمة التي تحصل على اكثر من نصف عدد اصوات الناخبين الصحيحة (بمعنى 50%+1) وليس (51%) كما يعتقد البعض, والامر ينطبق على الجولة الاولى فقط (الشكراوي, 2014: 180).

اما في حال لم يحصل اي مرشح من المرشحين على الاغلبية المطلوبة فيجري دور ثاني من الانتخابات على وفق هذا النظام بين اثنين من المرشحين الذين حصلا على اكبر عدد من الاصوات في الدور الاول, او بين قائمتين حصلتا على اعلى عدد من اصوات الناخبين, ومن ثم تحسم نتيجة الفوز بالمقعد النيابي وفق نظام الاغلبية البسيطة, بأن يعلن الفائز هو المرشح الذي سيحصل على اكثرية اصوات الناخبين على حساب المرشح الآخر , والامر نفسه ينسحب على القوائم الاخرى (المهناوي, 2011: 442).

وللتقريب من ذلك نفترض وجود (4) مرشحين او متنافسين في دائرة انتخابية واحدة, وقد حصل المرشح الاول على (1500) صوت, والمرشح الثاني على حصل على (1800) صوت, اما المرشح الثالث حصل على (1600) صوت, والمرشح الاخير حصل على (700) صوت, نلاحظ ان مجموع الاصوات الصحيحة هو (56000) صوت مما يعني ان نصف عدد الاصوات الصحيحة هو (28000) صوت, ومن اجل ان يفوز مرشح واحد من المرشحين يجب ان يحصل على اكثر من (28000) صوت, وهنا لم يحصل اي من المرشحين الاربعة على النسبة المطلوبة من الاصوات للفوز بالمقعد

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

النيابي, لذا لا يكون هناك اي فائز, الامر الذي يقتضي اعادة الانتخابات مرة ثانية ليفوز من يحصل على اعلى عدد من الاصوات (شبيب, 2018: 144).

2 .المطلب الثاني: انواع الطرق الانتخابية في نظام التمثيل النسبي

ظهر نظام التمثيل النسبي في النصف الثاني من القرن العشرين, بعد صدور الدستور الدنماركي في 1855م, وألاخذ بنظام التمثيل النسبي في انتخابات مجلس الشيوخ, هذا النظام يسمح بتوزيع المقاعد النيابية بين الاغلبية والاقلية بشكل عادل وفق الاستحقاق الانتخابي, لانه يوزع المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية على الاحزاب السياسية حسب الاصوات التي حصلت عليها في الانتخابات. ونظام التمثيل النسبي يكون على نوعين, هما القائمة النسبية والصوت الواحد المتحول (*Blais and massicotte, 2002: 45*) , ويكون نظام التمثيل النسبي على مستويين, كما في الاتي:-

2.1. التمثيل النسبي على المستوى الوطني (الدائرة الانتخابية الكاملة)

يؤخذ في نظام التمثيل النسبي على المستوى الوطني في حال احتسبت جميع اصوات الناخبين على المستوى الوطني وكانت الدولة دائرة انتخابية واحدة, وتقسم هذه الاصوات على عدد المقاعد التي يتكون منها المجلس النيابي (عدد الاصوات ÷ عدد مقاعد المجلس = المعدل الوطني, والاخير يساوي او ما يعادل مقعد نيابي واحد) (الليمون, 2016: 129).

2.2. التمثيل النسبي على المستوى المحلي (الدوائر الانتخابية المتعددة):

لجئت بعض الدول لتوزيع المقاعد النيابية وفق الدوائر الانتخابية المتعددة بحيث يكون لكل دائرة انتخابية عدد من المقاعد يتناسب مع حجم سكانها, وبهذا النظام يتم توزيع المقاعد على الدوائر الانتخابية ومن ثم توزع على القوائم والاخيرة توزعها على المرشحين (محمد, 2018: 55), وتوزيع المقاعد هنا يكون وفق الطرق الحسابية ألاتية:-

2.2.1. طريقة الباقي الاقوى (نواتج القسمة الانتخابية)

هي طريقة لاحتساب الفائزين في القوائم الانتخابية على المستوى الوطني في نظام التمثيل النسبي, وعملية الاحتساب تبدأ باستخراج الحاصل الانتخابي (عدد الاصوات المقترعة على عدد المقاعد) ولمعرفة المقاعد التي حصلت عليها القائمة يكون من خلال قسمة عدد اصوات القائمة على الحاصل الانتخابي, فهذه الطريقة تقوم على القوائم الانتخابية التي تملك اكبر باقي, ثم القائمة التي تليها بعدد الاصوات

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

ونزولا من قائمة لاخرى حتى تستنفذ المقاعدد المخصصة للدائرة الانتخابية (العنزي والشكراوي, 2014: 12).

2.2.2. طريقة المعدل الاقوى

هذه الطريقة تكون على مرحلتين, الاولى كما في الطريقة السابقة والثانية يكون توزيع المقاعد باضافة مقعد وهمي لكل قائمة انتخابية وتقسم عدد اصوات القوائم على عدد المقاعد التي تستحقها مع اضافة المقعد الوهمي, وتعطي العملية معدلا وسطياً, والقائمة التي تحصل على المعدل الوسطي الاعلى تحصل على مقعد اضافي, ويجري اعادة العملية حتى يتم توزيع جميع المقاعد المتبقية (سعد واخرون, 2005: 245).

2.2.3. طريقة دي هوندت

هذه الطريقة من ابتكار العالم القانوني دي هوندت في 1882م, دخلت حيز التنفيذ منذ 1899م في بلجيكيا, ولا زالت قيد التطبيق, تقوم الطريقة على قسمة سلسلة القواسم والتي تكون عبارة عن تسلسل بالارقام الصحيحة (1،2،3،4،...) والارقام التي تحصل عليها كل قائمة تكون متساوية لمعدل الاصوات مقارنة بالمقاعد التي توزع وفقاً لمعدلات الاقوى, هذه الطريقة تشجع الاحزاب الكبيرة على العمل السياسي, مما يخفض الحد الاقصى لحاصل القسمة بين نسبة المقاعد ونسبة الاصوات التي حصلت عليها القائمة وتميل هذه الطريقة الى تفادي تمثيل عدد كبير من الناخبين مقارنة بعدد قليل من المقاعد (شيا, 2014: 60).

2.2.4. طريقة سانت ليغو

هذه الطريقة هي احدى الطرق العالمية المعتمدة في انظمة التمثيل النسبي لاحتساب وتوزيع المقاعد النيابية, اخترعها عالم الرياضيات الفرنسي اندريه سانت ليغو في 1910م, من اجل تقليل عيوب طريقة دي هوندت، تقوم الطريقة على قسمة الاصوات التي حصلت عليها القوائم والاحزاب السياسية على متسلسلة الارقام الفردية (1,3,5,7.....الخ) لنقوم بعد ذلك باختيار اعلى ناتج قسمة نزولاً للاسفل وبالتسلسل وبحسب المقاعد المطلوبة, بحيث تكون عملية التوزيع لمرة واحدة على ان لا تزيد عدد حالات القسمة على عدد المقاعدد المخصصة للدائرة الانتخابية, طبقت اول مرة بعد (40) عاماً من ابتكارها في كل من السويد والنرويج في عام 1951م (العبودي, 2015: 371 و 372).

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

وبسب الانتقادات الموجه للطريقة بسبب التباين في قيمة المقعد الواحد بين المرشحين الفائزين سواء بالقائمة نفسها او بالقوائم الاخرى, ولاجل تلافي ما سبق عمد اندريه ليغو الى تعديلها, بحيث اصبحت تقوم على قسمة الاصوات الصحيحة على تسلسلية الارقام الفردية (1.4,3,5,7...), طبقتها كل من السويد والنرويج والنيبال في 2008م (الغانمي, 2015: 304). اما الجمهورية العراقية قد اخذ بها بعد صدور قانون انتخابات مجالس المحافظات والاقضية والنواحي رقم (114) لسنة 2012م.

3 .المبحث الثالث: تقييم الطريقة الانتخابية وفق قانون انتخابات اعضاء مجلس النواب واعضاء مجالس المحافظات والاقضية لعام 2023

عند اعادة النظر في اي نظام انتخابي واصلاحه اما بالتعديل او التبديل, يتعين مراعاة مدى وجود انقسام سياسي وديني وعرقي في المجتمع, ومدى كفاية وعدالة تمثيل الاقليات في النظام السياسي, والاستفادة من تجارب الدول الاخرى في هذا المجال. يعتمد تقييم عناصر الطريقة الانتخابية على اساس ما تحققه من ايجابيات وسلبيات على ارض الواقع (الشكراوي:169) وعلية يقسم المبحث الى ألاتي:

3.1. المطلب الاول: الاطار القانوني للطريقة الانتخابية(سانت ليغو) في العراق

لقد نظم الدستور العراقي لعام 2005م, القواعد العامة لعملية الانتخاب وترك التفاصيل للقانون العادي بما في ذلك الطريقة الانتخابية, خاصة في ظل سهولة تغير قوانين الانتخاب, خاصة ان القوانين هي الاكثر سهولة وقدرة على التعامل مع المتغيرات مقارنة مع صعوبة تعديل الدساتير.

تبى المشرع العراقي في يوم 2023/3/26 طريقة سانت ليغو الانتخابية في توزيع المقاعد الانتخابية على القوائم المتنافسة في الدائرة الانتخابية, كما في الاتي:

3.1.1. تقسيم الاصوات الصحيحة للقوائم والاحزاب والكيانات المتنافسة على تسلسلية الاعداد (1.7,3,5,7,9... الخ) وبعدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية (قانون رقم (4) لسنة 2023).

3.1.2. مراعاة كوتا النساء وبحسب النسبة المقررة لها دستوريا (25%) (المادة (49) من الدستور العراقي لسنة 2005).

3.1.3. توزيع المقاعد النيابية داخل القائمة وذلك باعادة ترتيب تسلسل المرشحين استناداً على عدد الاصوات التي حصل عليها كلا منهم, ويكون الفائز الاول من يحصل على اعلى عدد من الاصوات وهكذا بالنسبة الى باقي المرشحين.

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

3.1.4. في حال كان هناك تساوي بعدد اصوات المرشحين من اجل الحصول على المقعد الاخير بالدائرة الانتخابية يتم اللجوء للقرعة الانتخابية وذلك بحضور المرشحين او ممثلي الكتل والكيانات المعنية.

3.2. المطلب الثاني: مؤشرات ضعف الطريقة الانتخابية (سانت ليغو) في العراق ومقترحات اصلاحها

في هذا المطلب نحاول ان نبحث مؤشرات الضعف في الطريقة, مع العمل على وضع مقترحات لاصلاح الطريقة نفسها, من خلال ألاتي:

3.2.1. سلبيات طريقة سانت ليغو في النظام الانتخابي العراقي

سجلت الطريقة الانتخابية عدد من نقاط الضعف والسلبيات عند تطبيقها في العراق منذ 2013م, فهي لم تستطع التعامل مع ما يأتي:

كوتا النساء

ان عدم وجود قانون ينظم حصة النساء في المجالس النيابية فرض على المفوضية العليا المستقلة للانتخابات الى ان تقوم بعملية تنظم توزيع مقاعد كوتا النساء خارج اطار تطبيق الطريقة.

تشويه ارادة الناخبين

تبنى المشرع العراقي اسلوب مخالفة ارادة الناخبين الحقيقة وذلك عن طريق تحويل المقعد النيابي الى احد المرشحن في حال تساوي الاصوات اما عن طريق اسلوب القرعة والمستندة بدرجة عالية على الحظ, او بتحويل المقعد النيابي الى قائمة اخرى في حال استنفذت القائمة الفائزة اسماء مرشحيها.

تشويه مبأدئ التعددية السياسية والحزبية

ان الطريقة تؤدي الى تعددية سياسية وحزبية مفرطة فالمشرع العراقي لم يعتمد على اية نسبة للحسم لاستبعاد القوائم التي لا تصل اليها من التنافس للحصول على المقاعد النيابية, الامر الذي ظهر بشكل سلبي على عمل المجالس ومدى فاعليتها وعدم قدرتها على العمل من دون اللجوء الى نظام التوافق والتحاصص السياسي في اتخاذ القرارات وسن القوانين, الامر الذي نتج وينتج دائماً حكومات ائتلافية ضعيفة خاضعة للمساومات السياسية.

هدر الاصوات

ان التطبيق العملي للطريقة في الانتخابات المحلية في عام 2013, والانتخابات البرلمانية لعام 2014 وعام 2018 ادى الى ضياع عدد كبير من الاصوات غير المحولة الى مقاعد نيابية, اذ يكون

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

الحصول على المقعد الاول بحاجة الى اكبر عدد ممكن من الاصوات, بينما يكون الحصول على المقعد الاخير باصوات تقل كثيرا عما حصل عليه الفائز الاول, وهذا ما لا ينسجم مع اهداف الانتخابات بصورة عامة.

سانت ليغو ساعدت على ارتفاع اعداد المرشحين للانتخابات, الامر الذي زاد من عملية الهدر, كما موضح في الشكل رقم (1) الاتي:

شكل رقم (1)– نسبة هدر الأصوات في الانتخابات البرلمانية لعام 2018م

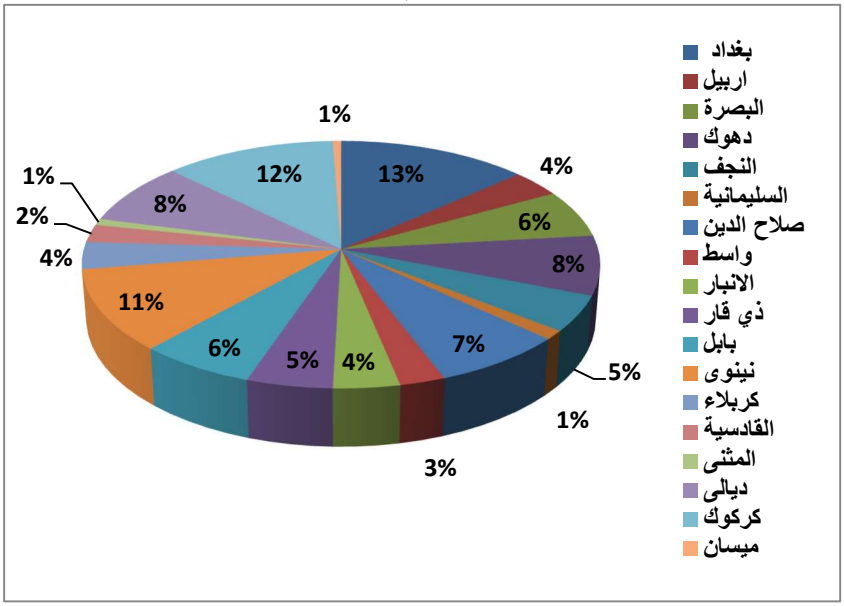

المصدر: من عمل الباحثة وبالرجوع الى (نتائج الانتخابات البرلمانية لعام 2018 المنشورة على موقع المفوضية: *www.ihec.iq*)

3.2.2. مقترحات اصلاح طريقة سانت ليغو في العراق

هنا نحاول ان نقدم مقترحات لحل المشكلات التي تواجه الطريقة الانتخابية في كل من مجلس النواب ومجالس المحافظات وفق القانون الاخير لعام 2023, كما في الاتي:

مقترحات اصلاح اشكالية كوتا النساء والاقليات

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

ان اصلاح الاشكالية في قانون الانتخاب رقم (4) لسنة 2023, يكون بعزل المقاعد المخصصة لهم عن المقاعد النيابية الاخرى, وجعل آلية الترشيح خارج اطار التنافس على المقاعد الاخرى بما يضمن لهم التقدم بمرشحين يتنافسون للحصول على المقاعد المحددة لهم من الكوتا, اما توزيع المقاعد النيابية بين المرشحين يكون استنادا الى عدد الاصوات التي حصلوا عليها, بحيث يكون الفائز الاول بالمقاعد المخصصة لكوتا النساء والاقليات هو من حصل على اكثر عدد من الاصوات بين المرشحين, والامر ينطبق على بقية المرشحين, كالاتي:

تعديل (أ) من البند (اولا) من المادة (9) من القانون, لتقرأ بالشكل الاتي:

اولا: أ- يتكون مجلس النواب من (329) ثلاثمائة وتسعة وعشرون مقعدا نيابيا, على ان تكون فيها (9) مقاعد منها كوتا (حصة) الاقليات ويتم توزيع (320) ثلاثمائة وعشرون على المحافظات وفقا لحدودها الادارية على ان تكون (83) ثمانون مقعدا نيابيا منها كحصة محددة تتنافس النساء فيها حصراً.

تعديل (ج) من البند (اولا) من المادة (9), لتقرأ كالاتي:

ج- تكون المقاعد المخصصة لكوتا الاقليات دائرة انتخابية واحدة في انتخابات مجلس النواب ويكون الترشيح اما فرديا او وفق القائمة المفتوحة ضمن الدائرة الانتخابية ويعد الفائز الحاصل على اعلى الاصوات.

الغاء (د) و (هـ) من البند (الاول) من المادة (9) من القانون.

تعديل (ج) من البند (ثانيا) من المادة (9) من القانون, لتقرأ بالشكل الاتي:

ج- تكون المقاعد المخصصة لكوتا الاقليات دائرة انتخابية واحدة في انتخابات مجالس المحافظات ويكون الترشيح اما فرديا او وفق القائمة المفتوحة ضمن الدائرة الانتخابية ويعد الفائز الحاصل على اعلى الاصوات.

تعديل الفقرة (أ) من البند ثالثا من المادة (9) لتقرأ بالشكل الاتي:

أ- للنساء المستوفيات للشروط القانونية والاهلية الترشح للانتخابات اما وفق القائمة المفتوحة او الترشيح الفردي للتنافس الحصري على الحصة المخصصة لها من المقاعد النيابية.

الغاء الفقرة (ب) من البند ثالثا من المادة (9) من القانون.

مقترح اصلاح اشكالية تشويه ارادة الناخبين الحقيقة

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

ان اصلاح الاشكالية في قانون الانتخاب رقم (4) لسنة 2023, يكون بمعالجة مسألة القاسم الانتخابي, لان حذف الاخير خالف قرار المحكمة الاتحادية رقم (67) لسنة 2012, فالمحكمة ردت الدعوى المتضمنة طلب توزيع المقاعد الشاغرة على القوائم الانتخابية التي تحقق اعلى عدد من الاصوات ولم تصل الى القاسم الانتخابي, لان تحويل اصوات المواطنين بدون ارادتهم من المرشح الذي انتخبوه ولم يفز الى مرشح اخر لم ينتخبوه, وهذا ما يعد خرقاً للدستور العراقي لسنة 2005. اذ ان اصلاح الاشكالية يكون وفق المقترحات الاتية:

تعديل البند (اولا) من المادة (7), ليقرأ بالشكل الاتي:

اولا: تقسم الاصوات الصحيحة لكل قائمة على الاعداد التسلسلية (1.4, 3, 7, 9, ..) وبعدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية ويتم اختيار اعلى النواتج حتى استنفاذ جميع مقاعد الدائرة الانتخابية.

تطبيق الطريقة بشكل منفصل لتوزيع المقاعد النيابية, بحيث توزع المقاعد المخصصة لكوتا النساء ولكوتا الاقليات والمقاعد المتبقية كلا على حدا.

مقترح اصلاح مشكلة تشويه مبادئ التعددية السياسية والحزبية

من اجل اصلاح هذه الاشكالية في قانون الانتخاب رقم (4) لسنة 2023 نقترح اضافة بند جديد للمادة (7) من القانون, (يستبعد من التنافس على المقاعد الانتخابية المخصصة للدائرة الانتخابية القوائم المرشحة غير الحاصلة على نسبة الحسم (10%) من اصوات الناخبين).

النتائج:

1. يعد الاصلاح الانتخابي الخطوة الاولى في تحقيق الاصلاح الشامل في العراق, والذي لابد له ان يشمل الاطار القانوني للانتخاب عامة والطريقة الانتخابية (سانت ليغو) بصورة خاصة, وتعزيز الادارة الانتخابية, وتقويم سلوك الناخبين والمرشحين.
2. ليس هناك اي نظام انتخابي يستجيب بالكامل لمفهوم الديمقراطية والعدالة الانتخابية سواء في التمثيل الانتخابي او في توزيع المقاعد بما يحقق مصالح المجتمعات حديثة الديمقراطية كالعراق مثلا, والنظم الانتخابية تخضع للحاجات الخاصة بكل نموذج من اجل تحقيق التمثيل العادل لكافة المكونات في ذلك المجتمع, ومن شأن تلك الضرورات ان يتحلى بعدالة النظام الانتخابي ومدى استجابته كآلية لتحقيق المفهوم التقليدي للديمقراطية.

3. استخدم العراق طريقة سانت ليغو لاول مرة في انتخابات مجالس المحافظات لسنة 2013 لتوزيع المقاعد على المرشحين الفائزين, باسلوب لا ينسجم مع القواعد العامة للطريقة.
4. اظهر التطبيق السيئ للطريقة عدد من الاشكاليات, مع وجود عدد من مؤشرات ضعف وخلل وقصور في بعض المواد القانونية للطريقة.

المصادر

[1] الشكراوي, علي هادي. (2014). النظم السياسية المعاصرة. القاهرة: دار النهضة العربية.
[2] الشكري, علي يوسف. (2012). الوسيط في الانظمة السياسية المقارنة. عمان: دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع.
[3] العبودي, فلاح مطرود. (2015). طبيعة السلطة العامة واثرها في المشاركة السياسية (دراسة مقارنة). ط1. بيروت: منشورات زين الحقوقية.
[4] الليمون, عوض. (2016). الوجيز في النظم السياسية ومبادئ القانون الدستوري. ط2. عمان: دار وائل للنشر والتوزيع, عمان.
[5] الجعيفري, زهراء فاهم. (2022), اشكاليات طريقة سانت لاغو الانتخابية: دراسة في الحالة العراقية, بغداد: مؤسسة دار الصادق الثقافية.
[6] الدستور العراقي لسنة 2005.
[7] الشرقاوي, سعاد. (2007). النظم السياسية في العالم المعاصر. القاهرة: مركز الدراسات الاستراتيجية.
[8] الشكراوي, علي هادي. (2017). اصلاح الطريقة الحسابية في نظام انتخاب مجلس النواب العراقي. سليمانية: مجلة جيهان.
[9] العبدلي, سعد مظلوم. (2016). الموسوعة التشريعية الانتخابية– الانتخابات العراقية بعد 2003. ج1. النجف: مطبعة الشروق.
[10] العنزي والشكراوي, علاء, علي. (2014). دراسة تحليلية في طرق توزيع المقاعد في انتخابات مجالس المحافظات العراقية لعام 2013 (بابل نموذجاً). بابل: مكتبة الرياحين.
[11] الغانمي, خضير ياسين. (2015). نظم الانتخاب واحتساب الاصوات واثرها في الانظمة الديمقراطية دراسة تحليلية بين النص النظري والتبيق العملي). كربلاء: مجلة جامعة اهل

البيت كلية اهل البيت العدد 15.

[12] المهناوي, لقاء سعيد. (2011). نظم الانتخاب والتطور الديمقراطي. بغداد: مجلة السياسة الدولية الجامعة المستنصرية العدد 18.

[13] سعد واخرون, عبدو. (2005). النظم الانتخابية– دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية.

[14] شبيب, اسعد كاظم. (2018). الاصلاح في مجال القانون الدستوري.. نحو قانون انتخابي جديد. ط1, العراق: مجلة الكوفة للدراسات القانونية والسياسية كلية القانون جامعة الكوفة.

[15] شيا, رياض. (2014). نظاما الانتخاب الاكثري والنسبي والدوائر الصغرى: حسنات وسيئات. بيروت: مجلة الدفاع الوطني اللبناني قيادة الجيش اللبناني– مديرية التوجيه. العدد 84.

[16] قانون انتخاب اعضاء مجلس النواب واعضاء مجالس المحافظات رقم (4) لسنة 2023.

[17] موقع المفوضية : *www.ihec.iq*

[18] وول واخرون, ألان. (2006). اشكال الادارة الانتخابية: دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات. ترجمة: ايمن ايوب وعلي الصاوي, طباعة : بولز غرافيكس. ستكهولم: المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات.

[19] Blais and Massicotte, Andre. (2002). Electoal system. London: thousand osaks and new deihi.